

شرح عمدة الفقه (51) كتاب الصلاة - باب شروط الصلاة 2 |

الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد
الشرط الثالث من شروط الصلاة ستر العورة - 00:00:07
العورة هي يجب ستره من الانسان والعورة عورتان عورة الصلاة عورة خارج الصلاة او يسميها الفقهاء عورة في النظر وعورة الصلاة
يتكلمون عنها في شروط الصلاة وعورة النظر لربما ذكرت في شروط الصلاة - 00:00:41
ربما ذكرت في كتاب النكاح عندما يتكلمون عن اه نظر الخاطب الى المخطوبة تكلموا عن العورة في النظر ويفصلون فيها كثير من
المعاصرين بل حتى بعض من تقدم يخلطون بين الصورتين والمسألتين - 00:01:15
ينقلون الكلام اللي في عورة الصلاة هذا الكلام في عورة النظر هذا غلط طالب العلم ينبغي له ان يتنبه للفرق بين المسألتين. مثال ذلك
نحن مثلاً نقول عورة المرأة في الصلاة كلها عورة الا وجه كفيها - 00:01:44
بعض العلماء ينقل ان هذا مذهب شبه متفق عليه او متفق بعض الناس ينقل هذا ويجيبه حاج يقول لك والله هذا شيء متفق عليه
حتى انتوا الحنابلة تقولونه ان نحن الحنابلة - 00:02:09
وغيرنا من الفقهاء مما يرون هذا الرأي يذكرون ان المرأة كلها عورة خارج الصلاة فلا يجوز النظر اليها ولكن يذكرون مثل هذا في
كتاب النكاح ينبغي التفرقة من نقل الكلام من هنا الى هنا - 00:02:23
وهو لم يفهم المسألة على كل حال ينبغي ان يدرك مثل هذا ولا يلتبس عليك ولا يلبس عليك ايضاً اه العورة ستر العورة هذه العبارة
يقول شيخ الاسلام احمد ابن تيمية في - 00:02:43
مسألة الله في لباس الصلاة يقول ان هذه العبارة عبارة ستر العورة لم ترد في الكتاب والسنة انما هي اصطلاح الفقهاء والشارع عنده
شيء اكبر من مجرد ستر العورة. فالشارع قال خذوا زينتكم - 00:03:01
عند كل مسجد الصلاة لها زينة وليس مجرد ان تستر العورة فينبغي التنبيه لهذا يعني الستر العورة هو اصطلاح فقهي اما النصوص
الشرعية فهي اتت في اعلى من هذا فاذا قال الله عز وجل - 00:03:19
يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد فسرّها كثير من العلماء بالصلاة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي الرجل في الثوب
الواحد ليس على عاتقه منه شيء. هذا خارج عن حد العورة - 00:03:35
اعلى الجسم بالنسبة للرجل ليس بعورة ومع ذلك امر الشارع بستره على ان سنذكر بعد قليل الحكم هل هو على الوجوب او على
الاستحباب المقصود ان عبارة ستر العورة هي اصطلاح فقهي - 00:03:52
لا تكاد تجده بهذا الوصف في النصوص فيما يتعلق بالصلاة طيب قال بما لا يصف البشرة. طبعاً ستر العورة ستره كحكم متفق عليه
بين العلماء متفق على مشروعيته ومتفق على وجوبه - 00:04:09
الا خلاف يعني بعضهم يعده شاذاً لبعض المالكية من متقدميه من متوسطيهم بعضهم يقول ان خلاف بعض المالكية هو خلاف لاجماع
متقدم كما ذكره جماعة من اهل المسألة الثالثة ايضاً متفق على انه شرط - 00:04:34
الصلاة الا خلاف ايضاً يعني ليس بالقوي اذا عندنا مسألة يعني لكن خلاف في شرطيته قد تكون اقوى من مسألة الوجوب عندنا ثلاث

مسائل الان مشروعية ستر العورة في الصلاة او اللباس في الزينة في الصلاة هذا متفق عليه بلا خلاف - [00:04:58](#)

مسألة انه واجب وهذا شبه اجماع مسألة انه شرط وهذا قول عامة العلماء وعند المالكية خلاف في هذه المسألة طيب لا شك ان الصحيح ان ستر العورة شرط من شروط الصلاة ولذلك نقل بعضهم الاجماع على ان - [00:05:21](#)

من صلى عاليا لم تصح ويكفي فيه قول الله عز وجل يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد ودل على انه لابد من اخذ الزينة في الصلاة والزينة منها ما هو واجب وهو ما يستر العورة ومنها ما هو كمال ومستحب - [00:05:45](#)

وهو ما فوق ذلك كما نذكره او سيذكره المؤلف ونعلق عليه ان شاء الله تعالى طيب قال بما لا يصف البشرة ما معنى ما لا يصل بشرة؟ يعني الا يكون هذا الساتر - [00:06:05](#)

شفافا يشف عما تحته يعني لابد ان يكون صفيقا بقدر انه يخفي لون البشرة لا يصف لون البشرة وليس المراد انه يحجم الجسم او يحجم العضو مسألة تحجيم العضو مسألة اخرى. الفقهاء يكرهون - [00:06:28](#)

ان يلبس شخص ما يحجم بدنه والاقرب والله اعلم انه اذا كان يحجب يحجم العورة فهو حرام وان كان يحجم ما سوى العورة فهو مكروه يعني الخلاف الاولى على الاقل. اما اذا كان يحجم العورة - [00:06:52](#)

مثل البناتيل الضيقة جدا والسراويل بعض الناس الان قل حياؤهم صاروا يلبسون سراويل ضيقة جدا ولاصقة على الجسم بحيث انه يكاد يرى الجسم بل ترى تقاطيع الجسم تقاطيع الدبر تقاطيع القبل - [00:07:16](#)

لا يجوز هذا لا يجوز. فينبغي للانسان ان يحذر من هذه الالبسة التي لا خير فيها ولكن يا للأسف عندنا كثير من المسلمين اليوم اصبحوا يقلدون ويقلدون الموضات من غير نظر الى شريعتهم العظيمة المباركة. وهذا لا شك انه من ضعف التدين ومن ضعف الدين ومن - [00:07:36](#)

الاستقامة نسأل الله السلامة والعافية للجميع طيب اذا لا يجوز ان يلبس المصلي ما يشف عما تحت هذا اللباس ما يشف عن العورة ويبين لون الجلد يبين لون البشرة لماذا - [00:08:03](#)

لان هذا الحقيقة ليس بساتر هذا لا يعتبر ساترا هذا شفاف والشفاف لا يعتبر سافل لا لغة ولا عرفا ولا شرعا وهذه المسألة لا اعرف فيها خلافا بين الفقهاء رحمنا الله واياهم فعامتهم - [00:08:22](#)

ينصون على ان ما يستر العورة يجب ان لا يصف البشرة طيب ولذلك ننبه الحقيقة السراويل الطويلة التي يلبسها بعض الرجال بعض الرجال احيانا يصلي بفنيلة وسروال او بفانيلة وسراويل - [00:08:41](#)

تجد السراويل طويلة لكنه لا يكون تحته شيء فبعض هذه السراويل يكون شفافا وخاصة اذا كان قد خلق من كثرة الغسل كن شفافا فيشف عن العورة تحته هذا لا يعتبر ساترا - [00:09:10](#)

وايضا احيانا يلبس الرجل ثوبا شفافا وتحته سراويل قصيرة فيخرج نصف العورة مكشوف يعني نصف الفخذ آ يشف عنه هذا الثوب الخفيف الذي يلبس ثوبا خفيفا يجب عليه في الصلاة - [00:09:31](#)

وخارج الصلاة ان يلبس سراويل على الاقل العورة المغلظة والفخذين العورة مالية القبل والدبر والفخذين فيجب التنبه لهذا لان الشفاف ليس بساتر ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ونساء كاسيات عاريات - [00:09:55](#)

قال كثير من العلماء يعني يلبس الشفاف يلبس الشفاف وحيانا بعض النساء في بيتها تجدها مثلا تتخفف في بيتها تلبس مثلا قميص او تلبس مثلا آ آ تنورة قصيرة تحت الركبة الى نصف الساق مثلا - [00:10:19](#)

ثم تأتي تصلي تلبس ما نسميه نحن بالجلال وكان يسمى قديما الملاءة او يسمى الجلباب سيكون هذه هذا الجلال او هذه الملاءة او هذا الجلباب خفيفا خفيفا يشف عما تحته يعني تحطه مثلا على بدننا فيشفه قلنا القميص قصير فيكون - [00:10:47](#)

يظهر لون البشرة بالنسبة للذراع والساعد فهذا لا يصح ان يكتفى به الصلاة سنأتي الى ان المرأة لابد ان تستر جميع بدننا الا الوجه والا الكفين والا القدمين على الراجح ان شاء الله تعالى سنذكره بعد قليل - [00:11:16](#)

فينبغي التنبه بل يجب يجب التنبه ويجب التنبيه ايضا من الولي الاخ ابن طالب لانه لزوجه الشخص هو متزوج ينبه زوجته وهكذا

ان هذه الملابس لا تصح لابد من ان يكون ساترا والله - [00:11:38](#)

طيب بدأ يعدد اصناف النساء الناس في العورات اولا ذكر عورة الرجل وذكر معه بالتبع عورة الامة هذا القسم الاول الرجل الرجل

يعني البالغ يعني البالغ معناه ان الصغير ليست عورته هكذا عندهم - [00:12:03](#)

فعورة الرجل والامة ما بين السرة والركبة يعني السرة ليست داخله في العورة ولا الركبة فما بينهما فقط هو العورة هذا مذهب كثير

من العلماء في الرجل بل اكثر العلماء يرون هذا بالنسبة للرجل - [00:12:43](#)

ونستطيع ان نقول هو قول عامة الفقهاء واكثر الفقهاء رحمنا الله وايها ان الرجل يجب عليه في الصلاة ان يغطي ما بين سرتة

وركبته. اما السرة والركبة ففيهما اقوال للعلماء الشهر - [00:13:06](#)

وهو مذهب عند الحنابلة انها انهما ليسا من العورة ليس من وهذا صحيح هذا صحيح وسيأتي هل يغطي الرجل اعلى البدن ويغطي

المنكب او المنكبين سيأتي بعد قليل ان شاء الله تعالى عندما يذكره - [00:13:23](#)

المؤلف نتكلم عليه ان شاء الله قال والامة كذلك. يعني عورة الامة الامة ما المقصود بالامة الرقيقة يعني بعبارة اخرى العدة

المملوكة طبعاً الان لا يوجد رق لا يوجد رق ليس فيه ايماء - [00:13:44](#)

لا نكثر من الكلام في مثلها. طبعاً قد يوجد في بعض المناطق في افريقيا وكذا ان صح هذا الامر لكن عموماً لا اكاد يوجد في العالم كل

شيء اسمه العبيد او - [00:14:03](#)

لكن فقط نشير الى ان هذا القول فيه ضعف بل هو ضعيف والصحيح ان شاء الله تعالى ان الامة ثورتها في الصلاة كعورة الحرة لعموم

الحديث الاتي قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:16](#)

آآ قد لا يأتي نعم وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم حديث عائشة رضي الله عنها آآ لا يقبل صوت حائض الا بخمار. وكلمة حائض

يدخل فيها الامة ويدخل فيها - [00:14:35](#)

الحرة ويدخل فيها المعتق بعضها ويدخل فيها ام الولد كما سيأتي فهي عامة هذه اللفظة ولا يوجد ما يخصها ولا حقيقة لا فرق في

عورة الصلاة بين المرأة الحرة والمرأة غير الحرة - [00:14:50](#)

الصلاة غير عورة النظر الان في عورة النظر لا ندخل فيه الان وهو ايضا كلامهم فيه ضعف لكن عموماً عورة الامة والحرة الاقرب والله

اعلم انها سواء فرق بين عورة النظر وعورة الصلاة - [00:15:06](#)

ان عورة الصلاة ليس المقصود بها النظر لان المقصود بها تعظيم الرب جل في علاه الموقوف بين يديه في الصلاة وتعظيم الصلاة

نفسها. اذا المقصود من اه عورة النظر او اللباس في الصلاة كما هي العبارة الادق كما يقول - [00:15:26](#)

ابن تيمية رحمه الله فيما اشرنا الى اه المقصود بعورة الصلاة هو تعظيم الصلاة وتعظيم رب العالمين الذي يقف اليه بين يديه الانسان

المسلم في ولذلك قال خذوا زينتك المرأة ايضا تأخذ زينتها - [00:15:43](#)

ليس من المعقول ولا من الصحيح ان الى الركبة والباقي ظاهر هذا القول ضعيف جدا الحقيقة على كل حال هي تبقى مثلها مثل

المرأة في الصلاة مثل المرأة الحرة - [00:16:02](#)

ولا نتكلم الان عن مسألة عورة النظر. هذا مسألة اخرى بالنسبة وقلنا لا حاجة للكلام فيها لعدم وجود هذه المسائل اليوم طيب قال

والحرمة كلها عورة نعم اتفق العلماء الجملة على ان المرأة الحرة كلها عورة - [00:16:21](#)

الا ثلاثة اشياء منها عامة العلماء ونقله بعضهم اتفاقا ان الوجه ليس بعورة. ليس بعورة في الصلاة وهذا واضح جدا بل كره الفقهاء

ونقل غير واحد اتفاق العلماء على انه يكره للمرأة ان تنتقب في الصلاة - [00:16:44](#)

او ان تغطي وجهها في الصلاة الا في حضور الرجال الاجانب فهذه مسألة خارجة عن مسألة تداخلت هنا عورة النظر وعورة الصلاة

فاذا كان عنده اجانب تغطي لا لاجل الصلاة بل لاجل الرجال الاجانب - [00:17:03](#)

ينبغي التفريق بين اذن نقول يسن ويستحب والاولى بالمرأة الا تغطي وجهها والا تنتقب لا تغطي وجهها بالخطوة المعتادة ولا بالنقاب

ولا بالثام ولا بغير ذلك بل يكون لكن يجب ان تغطي شعارها - [00:17:19](#)

الشعر متفق على انه لابد من تغطيته تغطي الشعر وتغطي الرقبة. في الوجه لا لا بأس بخروجه بل ينبغي ان يكون ظاهرا واما الرأس فقد جاء في حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:17:37](#) لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار الا بخمار والمراد بالخمار هنا في هذا الحديث ما تغطي به المرأة رأسها وعنقها وهل يجب ان تغطي اليدين الصحيح انها لا يجب ان تغطي اليد - [00:17:56](#)

طيب وهل يجب ان تغطي القدمين ظاهر القدمين وباطن القدمين في خلاف بين الفقهاء والصحيح اه واختاره شيخ الاسلام احمد ابن تيمية وهو مذهب الحنفية انه لا يجب ان تغطي القدمين لا باطن القدم ولا ظاهر القدم - [00:18:17](#) يجب اذا على هذا شبه متفق عليه بين العلماء انه يجب على المرأة ان تغطي من كعبيها كعبي القدمين فتغطي الساق وما فوقه الى الرقبة ثم تغطي الرأس وتغطي يديها الى الرسغ الى الرسغ الى هذا الى فالكف لا يعتبر من العورة لا يعتبر من وقيل انه عورة - [00:18:36](#)

وهو قول في المذهب وهو خارج المذهب لكن الصحيح ان هنا ليس على كل حال اذا المختار في هذه المسألة ان المرأة تصلي وتغطي ما سوى الوجه والكفين والقدمين الى حد الكعبين - [00:19:05](#) هذه لا بأس ان تكون ظاهرة من المرأة لا يجب ان واما حديث ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن المرأة تصلي في درع وخمار - [00:19:23](#)

قال اه نعم اذا كان سابغا يغطي ظهور قدميه فهذا الحديث ضعيف هذا الحديث ضعيف والصواب فيه الوقف لان اكثر العلماء يصحون انه موقوف على ام على ام سلمة هي سئلت عن هذا - [00:19:34](#) ومع هذا فحتى الخبر موقوفا اسناده فيه جهالة لان الراوي عن ام سلمة امرأة مجهولة لا تعرف بجرح ولا تعديل. فهو ضعيف مرفوعا مرفوعا هو منكر يعني وضعيف موقوفا لا مرفوعا ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم آ مرفوعا ولا يصح موقوفا على - [00:19:51](#)

ام سلمة رضي الله عنها ولو صح عن ام سلمة فهو اجتهاد واما قول الصنعاني في في سبل السلام انه في حكم الرفع لا مجال فيه الاجتهاد هذا من الغرائب - [00:20:21](#)

هذا من الغرائب هذه المسألة لا علاقة لها بالامور الغيبية ولا علاقة لها بالامور السمعية هذا محل اجتهاد ومحل نظر يجتهد فيه الصحابي والتابعي وغيره فهذه مسألة ليست من المسائل التي ليست من مناسبات الاجتهاد حتى يقال ان لها حكم - [00:20:32](#) الرفع ومع هذا الحديث ضعيف مرفوعا وموقوفا بقي علينا ان نقول هل يجب على المرأة ان بما يسميه الناس عندنا اليوم الجلال؟ او كما قلنا قبل قليل شم الجلباب او يسمى العباءة مثلا اللي هو الثوب الكاسي الذي يكسو جميع الثياب - [00:20:53](#) نقول لا يجب هذا هذا غير واجب على المرأة اذا غطت عندها مثلا قميص يغطي الى هنا ويغطي الى الكعبين انه اذا سجدت او ركعت ما تخرج السيقان وآ يغط وعندها خمار تغطي به رأسها فهذا جائز ان تصلي - [00:21:18](#)

بدون عباءة وبدون آ بدون اه جلباب. واما اذا كان له عندها يعني قصور في القميص فتلبس الجلباب الذي يغطي هذا القصور. وهو عند اهل العلم مستحب على كل حال لانه مروي عن جماعة من امهات المؤمنين وعن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه فهو على كل حال امر حسن. فهو على كل - [00:21:39](#)

امر حسن لكنه ليس بواجب الباب او ما نسميه الجلال هذا ليس بواجب لكنه حسن لانه قد يكون هناك تقصير في القميص الدراعة نسميها الدراعة او نسميها مثلا التنورة او في قصور هنا او هنا او فيكون هذا يغطي الجميع فيكون احفظ المرأة واستر لها -

[00:22:06](#)

اه هذا ما يتعلق نعم قال وام الولد والمعتق بعضها كالامة ونحن نقول كالامة لكن ايضا على ما رجحناه في الامة قبل قليل. فلا نعيد الكلام فيه مرة اخرى لان ام الولد - [00:22:34](#)

والمعتق بعضها تبقى امة تبقى امة وام الولد المقصود بها الامة التي تسرى عليها سيدها وان واولادها وآ ولدا سواء كان ذكر او انثى

والمعتق بعضها هي التي اعتق عندها مثلا - [00:22:52](#)

لها مالكان او ثلاثة فاعتق بعضهم نصيبه منها وبقي بعضها غير آآ معتقد فهذه تسمى المبعضة تسمى وهي ايضا تعتق جميعها والله اعلم. نعم الثوب المغصوب مثل واحد اه غصب ثوبا او حتى سرقة او - [00:23:12](#)

يعني اخذه بغير وجه حق ثم صلى فيه يقول المؤلف لا تصح صلاته وهكذا لو صلى في موضع مغصوب بيت مغصوب شقة مغصوبة فيلا مغصوبة او حتى مسروقة كل هذي لا تصلح فيها الصلاة والقول - [00:23:46](#)

في المسألة ان الصلاة الصحيحة ولكنه اثم واثم وليس على الصلاة اثمه على غصبه. او سرقة او اخذه لهذا او لهذه آآ الفلة والشقة بغير وجه حق. فهذا هو الصحيح ان الصلاة الصحيحة وهو اثم. طبعاً لا اثم على الصلاة. اثم على بقائه - [00:24:02](#)

على بقائه مدة الصلاة وقبل الصلاة وبعد الصلاة صلاته صحيحة لكنه لا يزداد اثماً بالصلاة على الاثم اللي هو اثم البقاء في الموضع نعم يحرم على الرجل ان يلبس الذهب وان يلبس الحرير الخالص - [00:24:25](#)

وهو مباح للنساء للحديث المذكور قال الا عند الحاجة فاباح الشارع للرجل من يلبس الحرير في الحرب وعند الحساسية الشديدة يجوز ايضا للرجل استعمال الذهب في حالة ضرورة اذا لم يمكن الا الذهب ومثلوا له - [00:25:12](#)

بانف من الذهب او سن من الذهب او ما اشبه ذلك. الان طبعاً لا حاجة لاسنان الذهب اصبحت هناك اسنان تصنع بطرق حديثة لا حاجة فيها للذهب ولذلك نقول لا يجوز لبس اسنان الذهب الان لعدم الحاجة اليها - [00:25:38](#)

لو وجد حاجة ووجد صورة من الصور لا يمكن فيها الا سن يجوز لكن انا سألت مجموعة من اطباء من اطباء الاسنان قالوا لم يعد له حاجة واصبحت الان البسلان وغيرها - [00:25:57](#)

يعني المواد التي تصنع منها الاسنان اصبحت ممتازة جدا تفسد مرور الايام وتكفي عن الذهب ولذلك نقول لا يجوز الا لو فرض حالة لا يصلح لا يصلح فيها الا الذهب. هذا بالنسبة لاسنان - [00:26:13](#)

اما غيره فبحسبه المقصود انه يجوز للضرورة فاذا انتفت الحاجة انتفت الضرورة فانه لا يجوز هذه المسألة اشارنا اليها قبل قليل وهي هل يجوز الصلاة مكشوف المنكبين او لا تجوز - [00:26:33](#)

هذا بالنسبة طبعاً للرجل قال اذا صلى الرجل في ثوب واحد ما المقصود بالثوب الواحد؟ الثوب الواحد المراد به هنا آآ الايجار الازار وهو الذي نلبسه في احرام الحج والعمرة - [00:27:10](#)

هذي اسمها ثوب واحد وهو الازاء طبعاً الاولون السابقون قديماً في زمن النبي الصحابة قبل ان يتوسع الناس كان غالب لباس العرب هو الايجار والرداء ويسميان ثوبان السفلي ثوب وهو الازار والعلوي ثوب وهو الردى - [00:27:27](#)

وفيه الحديث المشهور او لكلكم ثوبان لما النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في الثوب الواحد قال ثوبان يعني كانوا يجدون احياناً الا الازار الذي يستر العورة يستتره اسفل البدن الذي هو العورة - [00:27:47](#)

وفيه الحديث المشهور في الصحيحين في الرجل الذي اراد ان يتزوج تلك الواهبة لنفسها قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تصدقها؟ قال اصدقها ثوبي هذا. قال وما تنتفع بثوبك - [00:28:05](#)

ان اعطيتها اياه عليك انت وكما قال عليه الصلاة والسلام ما كان عندهم ثياب كثيرة من الفقر يعني يعني في اوائل الاسلام واواسطه لكن بعد ان توسع اتاهم خير كثير وبخاصة بعد غزوة خيبر - [00:28:16](#)

المقصود ان الثوب الواحد المقصود به هنا الايجار والازار هو اللي يوضع على النصف الى اسفل البدن. واما الثوب الثاني فهو الذي يوضع على المنكبين فاذا صلى الانسان في ثوب واحد - [00:28:40](#)

المقصود به كما قلنا الازار قال المؤلف رحمنا الله واياه ان كان بعضه على عاتقه اجزأه ذلك بمعنى انه لا يربطه في الوسط بل يجعل اطرافه اما احد الطرفين او واحدا منهما او كليهما يجعله على العاتق على المنكب هنا - [00:28:55](#)

فهذا الغرض منه والله اعلم ان يكون امكن ستر العورة ويكون ايضا اجمل للرجل وهذا انما يكون او يمكن اذا كان كبيراً واسعاً اما اذا كان قصيراً ضيقاً فهذا لا يمكن - [00:29:19](#)

ولذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان ضيقا تتجر به وان كان واسعا فالتحف به هذه المسألة هل وضع شي على العاتق واجب او شرط - [00:29:40](#)

او سنة او سنة لشخص وواجب لآخر وهو الذي معه ثوبان او معه آآ ثوب واسع فيه اقوال للعلماء الصحيح مذهب الجمهور رحمه الله واياهم ان ستر اعلى البدن سنة مؤكدة - [00:29:57](#)

سنة مؤكدة وان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء. هذا للاستحباب ولللسني اليهود التأكيد وهكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم غالبا ما يصلي في الثوب الواحد ويلتحف به عليه الصلاة والسلام - [00:30:15](#) ولكن جاءت عدة احاديث تدل على ان هذا ليس بواجب وليس بشرط اصحها الحديث الذي ذكرناه وسلم اه اه ثوبان فيدل على صحة الصلاة في الثوب الواحد وهكذا قوله عليه الصلاة والسلام ان كان ضيقا فاتجر به معناه نجعله على حقدك على ازار فقط - [00:30:35](#) لا يلزم ان تضعه ان تبحث عن اخر حتى تضعه على ولم يقل لابد ان تبحث عن اخر ولم يقل عليه الصلاة الا آآ اذا لم تجد فالمقصود ان هذا مذهب عامة الفقهاء بل نقله بعضهم اتفاقا لكن الخلاف موجود وهو قديم - [00:30:58](#)

المخالف في الحنابلة رحمنا الله واياهم وقال في هذا من ولكن المعروف طبعاً الحنابلة عنده فيها عدة اقوال لكن المشهور في المذهب انه واجب او انه شرط طبعاً شرط في الفرض دون النفل - [00:31:18](#)

وهذا طبعاً ايضاً غريب هذا وان استدلو له ببعض لا تعللوا بعض التعديلات التعليقات لكن على كل حال الاقرب والله اعلم مذهب اكثر الفقهاء وعامة العلماء ان ستر المنكب سنة مؤكدة لقول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:31:38](#)

السابق حديث ابي ولفعله عليه الصلاة والسلام لكن انا اقول انه واجب ولا نقول انه ومن قال انه واجب فيقول الصلاة صحيحة وانت اثم ومن قال انه شرط فيقول الصلاة باطلة مع - [00:31:57](#)

والصحيح ان شاء الله انها صحيحة على كل حال لكن من صلى اولاً اه يغطي احد منكبيه بل ينبغي ان يغطي كليهما فنقول صلاتك ناقصة صلاتك ناقصة يعني اجرها ناقص لانك - [00:32:14](#)

سنة مؤكدة من السنن التي واطب عليها النبي صلى الله عليه وسلم وامر بها بابي وامي عليه الصلاة والسلام. نعم يعني اذا لم يجد ما يغطي به المنكبين فقط وجد ما يغطي العورة وهي من السرة قلنا الى الركبة فعل ذلك وجوبا - [00:32:32](#)

نعم يعني اذا كان اللباس اللي عنده ما غير قصير مثل الكالسيوم او التبان او السراويل القصيرة التي الى نصف الفخذ ما عنده غيرها لا يوجد في بر في غرفة مغلقة مثلاً في سجن - [00:33:02](#)

او فقير مثلاً او سرقة ملابسه او لاي سبب من الاسباب. لكن عنده قطعة صغيرة يغطي بها الفرجين فنقول يجب ان يغطي الفرج لانه ما هما العورة لا يروح يغطي الفخذين لا - [00:33:24](#)

هذا معروف بداهة الانسان بطبعه لا يمكن ان يغطي الفخذين ويترك الفرجين مكشوفين هذا هو الانسان العاقل ام نحن نتكلم عن انسان غير العاقل او المجنون او الانسان الذي قد انطمست فطرته فلا يبالي هذا باب اخر. نعم - [00:33:39](#)

يكفيهما يعني اذا ما استطاع انه يغطي الفرجين لكن عنده خريقة صغيرة يغطي بها القبل فقط او الدبر فقط قالوا يغطي احد العورتين. طيب ايها؟ قالوا مخير انشأ غطى اه اه القبل وان شاء غط الدبر ويقولون الاولى ان يغطي الدبر لانه ينفرج - [00:34:02](#)

الركوع وينفرج في السجود ولانه اغلظ ولانه هذا قد يكون بالنسبة للرجل لكن بالنسبة للمرأة الاقرب ان تغطي فرجها اولى من دبرها ان تغطي القبل اولى من الدبر لانه بالنسبة للمرأة هو اشد العورتين - [00:34:31](#)

فبالنسبة للرجل اشد هما الدبر وبالنسبة للمرأة اشد هما القبل والله اعلم نعم طيب يقول انه العادي اذا ما عنده شي فانه يصلي جالسا استحباباً ولو صلى قائماً جالس هذا قول والصحيح انه يصلي قائماً - [00:34:50](#)

انه يصلي قائماً ولا يصلي جالسا لان ما في ادلة واطحة في اجتهادات من بعض الصحابة رضي الله عنهم ينقل عن ابن عمر واما في نصوص ما في نصوص قاطعة فنبقى على قول النبي صلى الله عليه وسلم صلي قائماً - [00:35:22](#)

فان لم تستطع فقائل وهذا عام محفوظ هذا عام محفوظ فيجب عليه حقيقة ان يصلي قائماً ما دام القيام سواء كان منفرداً او كانوا

جماعة يجب عليهم القيام يجب عليهم غرض البصر. يجب على الجميع غرض البصر اذا كان يرى عورت من امامه -

[00:35:37](#)

يجب عليه ان يغض بصره واما بالنسبة للامام فليس امامه احد يصلي بدون ذلك نعم لو ان انسان ما عنده الا موضع نجس يعني في غرفة صغيرة كلها نجسة يصلي في هذا النجس لقوله جل وعلا فاتقوا الله ما استطعتم - [00:36:04](#)

ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منهم ما استطعتم واشبهه شي به الان الشخص المريض الذي لا يستطيع القيام ويكون عليه نجاسات اما نجاسات بول او نجاسة الدم المسفوح او ما اشبه ذلك فهذا يصلي على حسب حاله. اذا لم يجد ما يغير له الملاء السفلية او الشرشف السفلي - [00:36:37](#)

او حتى كانت ثيابه نجسة ولم يتيسر له من يغيرها او ما يعينه على تغييره وهذا يحصل احيانا في كبار السن وفي المشلولين وفي فيصلون على حسب حالهم قال الله جل وعلا فاتقوا الله ما استطعتم ولا يجوز للانسان ان يؤخر الصلاة عن وقتها لفقد شرط من

شروطها - [00:37:03](#)

انتهى الباب طيب جيد قول ولا اعادة عليه يعني انه لا يلزمه ان يعيدها اذا تيسر له موضعا موضع طاهر هذا صحيح بلا ريب هذا هو صحيح بالعرب نعم اذا كان - [00:37:25](#)

الذي ينكشف من عورته كثيرا او قالوا اذا كان من العورة المغلظة الصلاة عندهم لا تصح وبخاصة اذا كان استمر هذا او كان يعلم بذلك هذا طبعا كله مع القدرة على الستر وهذا يحصل كثيرا الحقيقة - [00:38:01](#)

بعض الاخوة اللي يصلون في اه بالبناطيل طبيعة البنطال اذا ركعت بالذات في الركوع ينزل ينزل البنطال ولذلك نحن ننبه اصحاب البناطيل يا اصحاب البناطيل اللي يصلون في السراويل عموما. لكن البنطال بالذات اما اللي له مغطا اخف - [00:38:22](#)

السراويل الذي له مغطا اخف لانه يعني يتبك على الجسم لكن البنطال لا البنطال طبيعته ناشف فاذا سجدت تحرك ولا احصي كثرة من رأيتهم تنكشف عوراتهم بهذا وننبههم جزاهم الله خير يستجيبون ولذلك يجب على من رأى ان ينبه - [00:38:44](#)

من رآه وانا اتعجب من بعض الاخوة والله اتعجب احيانا يعني لا ادري لا يشعرون بهذا مطلقا لا ادري كيف يفعلون بعضهم يخرج يعني يخرج جزء كبير من العورة ولا ينتبه - [00:39:03](#)

الصلاة وحيانا وهو مثلا يلبس حذاءه وهو جالس ولذلك نقول انتبه لابد مع البنطال ان تلبس فنايل جميلة طويلة اما فنيلة داخلية تكون داخل البنت طالب بحيث لو يعني نزل البنطال تكون الفانلة تغطي ما يمكن ان يكشفه البنطال - [00:39:19](#)

او آآ يلبس فنيلة قميص قميص كاسي يكون يعني ينزل آآ الى آآ حد مناسب بحيث ايضا يستر العورة يجب ان ينتبه المسلمون الى هذا. يا جماعة دعونا من التقليد المقيت للغرب حتى في مثل هذه الامور. يعني في بعض الجهلة - [00:39:41](#)

يلبسون السراويل يسمونها طيحي نبي هذا يلبسه انسان عاقل يلبس انسان عنده دين يا اخوان هذا ما يلبسه الا شخص يعني لا عقل له في الحقيقة انسان لا دين له - [00:40:00](#)

يتقلد يقلد الغربيين ثم يكشف عورته بهذه الطريقة يجب الحذر من التشبه. يجب الحذر فالتشبه بالكفار لا يجوز بما هو من خصائصهم وهو ما يخالف ديننا الاسلامي الحنيف المبارك. المقصود انه يجب على - [00:40:14](#)

اه من يلبس السراويل والبناطيل ان يحذر من انكشاف العورة اذا انكشفت عورته المغلظة كثير من فقهاء او بخاصة يقولون تبطل الصلاة ولو كان الوقت يسيرا ولو كان الحجم المنكشف يسيرا - [00:40:30](#)

المقصود يجب الحذر من هذا فانت اذا رأيت ان الشخص تنكشف عورته باستمرار الذي ارى انه اقرب تنفصل عنه وتصلي اما لوحده او تصلي بجماعة اخرى. لماذا؟ لان صلاة هذا لا تصح. اما اذا كان شيئا يسيرا - [00:40:44](#)

من الفخذ مثل بعض الاخوة اللي يلبسون سراويل قصيرة وهذا ايضا ننبه له يا اخوان يا معشر الشباب يا معشر الفضلاء اتركوا الصلاة بالسراويل القصيرة التي لا تغطي بالكاد الفخذ - [00:41:05](#)

فاذا سجد الانسان او ركع او جلس بين السجدين او جلس للتحديق خرج الفخذ وهذا لا تصح صلاته عند الفقهاء خرج الفخذ لا تصح

صلاته ويجب الحذر. يا اخي البس سراويل طويلة - [00:41:20](#)

ليش الا تلبس الى الى الركبة وتعرف ان بعض العلماء يقول حتى الركبة عورة يعني ذكرنا فيها خلاف ورجحنا انها مي بعورة لكن ينبغي ان الانسان يغلق هذه الابواب ويصلي صلاة يطمئن فيها. بعضهم رأيت بعضهم - [00:41:35](#)

اذا جا يصلي قام يمس السراويله يكاد يفسخ من فوق ينزله من تحت ثم تنكشف العورة من فوق ايش هذا يا جماعة لماذا هذا لماذا هذا التكاسل خاصة في الصلاة؟ يعني تسأل انا أسأل بعضهم تقول له طيب هل هذا ما امرك الله عز وجل به - [00:41:52](#)
الله قال خذوا زينتكم هل هذه زينة؟ لا والله ما هي زينة ما تقدر تروح به مع ان بعض الناس للأسف يروح بها للمستوصف صار يروح بها للسوق يعني الفطر اختلفت - [00:42:11](#)

وانتكست كثير من الفطر عن الاداب الصحيحة المقصود يعني يهمننا المسجد حقيقة يعني اذا كان الواحد يسوي يعمل رياضة الحمد لله حط في شنطة سيارتك شنطة فيها سراويل طويلة وثوب - [00:42:23](#)
جلابية على الاقل شيء نظيف شيء حسن. اذا نزلت تصلي تصلي به في سراويل حتى يسمونها اللي تجي الى نصف الساق هذي جاي لطيفة يعني اللي اللي احيانا يصير للمسباح - [00:42:36](#)

الناس اللي تخاف الله يعني يسبحون بها ويلعبون بها كورة احيانا مقبولة على الاقل الحين لو تقول شف الانتكاس يا اخوان الحين الشارع حرم الاسبان تجد بعض الناس يا تحصله يا يطلع الفخذ يا يلبس الثوب والسروال اللي اللي تحت الكعبين. طيب يعني - [00:43:00](#)

بالتوسط البس الى نصف الساق ما بينك وبين الكعبين. لا ترفع فوق ولا تنزل تحت والله هو المستعان جل في علاه وهو الهادي من هداه الله فهو المهتدي ومن ظل فانما يضل على نفسه - [00:43:22](#)

والله المستعان الاخوة هالمسألة اجتهادية ومحملة خاصة ان اكثرهم لا يدري لن اكملها فنرجو ان الصلاة ان شاء الله صحيحة لكن الاولى ان ينفصل لو نبه منه نبه خاص اذا كان قبل ان يكبر - [00:43:38](#)
جاي متأخر الله المستعان لا لا ما هذا ما هو دليل قول العلماء المرأة كلها عورة هذه لا هي بآية ولا هي بحديث يا حبيب قلبي هذا كلام الفقهاء لكن الدليل الاقوى - [00:44:03](#)

في مسألة وجه المرأة عورة في ادلة طبعا كثيرة ذكرها العلماء لكن من اقوى الادلة عندي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة عورة - [00:44:31](#)
فاذا خرجت استشرفها الشيطان وهو حديث صحيح رواه الترمذي واستدل به الفقهاء من قديم مما استدل به القاضي ابو يعلى واستدل به عامة اصحابنا منهم الشيخ منصور ابن يونس البهوتي في كتابه كشف القناع وغيرهم من العلماء قديما وحديثا - [00:44:44](#)

وهذا من اصح الادلة والغريب اللي يقولونه ان الوجه مو بعورة يروحون يلفون به يمين ويسار ويدورون له تأويلات وهو واضح يعني هذا عام قال المرأة عورة. عطني النبي صلى الله عليه وسلم قال الا وجهها والا كفيها لا يوجد - [00:45:03](#)
لا يوجد فيه الا حديث اسماء رضي الله عنها وهو ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغت المرأة المحيض لم يجز ان يبدو منها الا هذا وهذا واهذا واهذا الى كفي وجهك - [00:45:20](#)

وهذا الحديث حديث منكر اسنادا ومنكر متنا. فالحديث ضعيف لا يصح سندا ولا متنا. متنه منكر جدا الحقيقة لا يمكن ان يثبت هذا الحديث ابدأ ففيه نكارة شديدة في متنه. كيف اسماء - [00:45:34](#)

مجلس عاربة امام النبي صلى الله عليه وسلم لاثواب رقيقة هذا لا يمكن ان يعقد اسماء ذات النطاقين وابنة ابي بكر الصديق. وعند عائشة وفي بيت محمد صلى الله عليه وسلم هذا لا يمكن ان يكون. ولذلك الحديث ضعيف اسناد - [00:45:50](#)
وفيه جهالة ومتن وفيه نكارة جدا لا يمكن ابدأ ان يكون صحيحا. ومن صحها فقد اخطأ رحمننا الله واياه وفي الحقيقة بحث جميل جميل جدا يعني للشيخ طارق ابن عوض الله اسمه النقد البناء - [00:46:06](#)

لحديث اسماء وهو نقد جيد ممكن ان يراجع وان كان الكتاب كبيرا وكان اخونا الفاضل الشيخ عبد الله بن السعد وهو من علماء

الحديث المتقنين حقيقة سمعت في بعض دروسه عن طريق بعض - [00:46:24](#)

اشربة قديما او آآ يقول هذا الحديث من اضعف حديث في الدنيا وصدق رحمه الله عفا الله عنا وعن هذا حديث ضعيف كما قلت
سندا منكر والله اذ تجوز الصلاة بالفيلة العلاقي مع السراويل الطويل الكاسي لكن الافضل للانسان ان لا يلبسها. اما في المسجد

فيتأكد - [00:46:44](#)

لا تصلي بالفيلة العلاقي. لانها تخرج الاباط وهذا اخراجه خال من الخوارم المروءة وبعض الناس ما شاء الله من زين الطبايع تلقاه

لابس علاق وابطيه وصحات وقذرات وخيسة يا اخوان يا جماعة - [00:47:14](#)

ديننا والله عظيم والله يا ديننا عظيم جدا. ليش احنا بعض الاخوان يقعد له سنة ما نظف اباطه في اي دين وبأي ادب؟ النبي صلى الله
عليه وسلم قال لك اربعين يوم حديث انس في صحيح مسلم وقت لنا النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اربعين يوما لا تترك -

[00:47:32](#)

اكثر من اربعين يوما هذه وصاخة فينبغي للانسان ان يتمسك باداب هذا الدين تلقى بعضهم طول وقته لعب وغثا وروحات وجيات

ولين جاء السنن قال والله ما عندي وقت اظافر مثل اظافر الشياطين. واباطه مثل اباط الشياطين وريحة منتنة - [00:47:49](#)

وشواربه مثل شوارب الابالسة يا جماعة كل هذا خلاف شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وخلاف السنن والفطرة التي جاءت جاء بها
دين الاسلام وحث ايها النبيون لان بعض العلماء يقول معنى انها من سنن الفطرة ان جميع الانبياء قد حثوا عليها وانها في الثابتة في

الديانات السابقة طبعاً ما عليه دليل - [00:48:09](#)

انما نقول ديننا الاسلام هو دين الفطرة الموافق للخلة السليمة وقد دعا الى هذه الاشياء الموافقة للخلة السليمة هذا معنى لهذا

الحديث حديث من سنن الفطرة او خمس من او سنن الفطرة خمس والله - [00:48:32](#)

لا ملابس الرياضة ملابس عامة يلبسها الجميع لكن لها اه شرطان او ثلاثة شروط. الشرط الاول ان تكون ساترا العورة الشرط الثاني ان

لا يكون فيها تشبه بالكفار او شعارات الكفار التي يختصون بها - [00:48:58](#)

والشرط الثالث ان تكون غير ضيقة غير ضيقة بحيث تحجم العورة تحجم العورة وايضا لابد ان تكون مباحة لا تكون من اشياء

محرمة ولا تكون مشروقة ولا مغصوبة ولا غير ذلك - [00:49:15](#)

نعم نعم نعم من شروط الصلاة الطهارة من النجاسة وهذه العبارة اجود من قول بعض الفقهاء ازالة النجاسة الطهارة للنجاسة او

اجتناب النجاسة او الطهارة من الخبث هذه الالفاظ اجمل من قول بعض العلماء - [00:49:38](#)

للتعبير عن هذا الشرط ازالة النجاسة لان ازالة النجاسة كانك تفترض انها موجودة ثم تزيلها اما اجتناب النجاسة بغض النظر وجدت او

لم توجد ان تجتنبها او الطهارة منها يعني ان تكون الا تكون عليك نجاسة - [00:50:13](#)

في ثلاثة اشياء في البدن والثوب والموضع الذي يصلي فيه وهذه معروفة البدن يعني في يديك في قدمك في وجهك في فخذيك

لابد ان تكون كلها طاهرة من النجاسات. الثوب الذي تصلي فيه - [00:50:35](#)

سواء كان الثوب قميص كالثياب التي نلبسها اليوم حمص كاسية او كان الشماع او الطاقية اللي تصلي بها او السراويل او الفنايل او

كل هذا وموضع الصلاة وهو الموضع الذي تصلي عليه وهو الذي يلامس البدن يلامس البدن يلامس اليدين والكفين والوجه -

[00:50:51](#)

وما اشبه ذلك لو لكن لو كانت هناك نقطة نجاسة او شيء من النجاسة تقابل الصدر في السجود فالصحيح ليس هذا مما اجتنابه لانك

لم تصلي عليها ليست عليها لا قدمك ولا - [00:51:11](#)

كفك ولا وجهك وجبهتك والله نعم قائل للنجاسة المعفو عنها كيسيير الدم يعني لانها لا حكم لها. النجاسة المعفو عنها هذه لا حكم لها.

وتقدم الخلاف فيها والكلام فيها تفصيل - [00:51:26](#)

وذكرنا ان الحنفية وشيخ الاسلام احمد ابن تيمية يرون الصحيح انه يعفى عن جميع النجاسات اليسيرة اليسيرة واليسير في كل شيء

بحسبه والله اعلم. نعم طبعاً الدليل على هذا الشرط - 00:51:41

وهو شرط شبه متفق عليه لكن بعض العلماء يقول هو شرط وبعضهم يقول هو واجب وفيه قول ضعيف بانه سنة لكن الصحيح انه لا بد منه لكن آآ الشرطية مذهب الجمهور والوجوب مذهب المالكية وهو قول وجيه - 00:51:59

وقول قوي لكن على كل حال ينبغي تجنب النجاسة والحذر منها ومما يدل على هذا قول الله جل وعلا وثيابك فطهر واختار جمع من العلماء ان آآ المقصود هنا الثياب المعتادة المعروفة وهي الملابس - 00:52:20

وهو تفسير جميع الفقهاء هذا التفسير هو تفسير الفقهاء كما نقله عن الفقهاء ابن حزم في المحلى صاحب كتاب الحاوي اللي هو الما وردي ونقله عامة الفقهاء في كتبهم في تفسير هذي اما وهو قول جمع من المفسرين. واما اكثر المفسرين فيرون ان معنى الثياب هنا الاعمال فيكون المقصود اعمالك طهرها - 00:52:38

من الشرك وطهرها مما آآ اه اعني يؤثر على صحتها ويؤدي الى فسادها من الشرك والبدع ونحو ذلك والصحيح كما اختاره شيخ

الاسلام احمد ابن تيمية وجماعة من اهل العلم ان الاية تشمل هذا وهذا تشمل هذا وهذا قيل في - 00:53:07

تفسير وهذا قيل في التفسير وهي شاملة الصورتين وللوجهين بعموم اللفظ والله اعلم نعم طيب هذي مسألة من صلى وعليه نجاسة اذا كان عالماً ذاكرة ليس ناسياً فصلاته على مذهب الجمهور ليست صحيحة - 00:53:31

بل ليست منعقدة كما اشرنا اكثر من مرة غير منعقدة ادق لانه ما دام انه عارف انها نجاسة وهو قادر ايضاً على ازالتها فهذا لا تنعقد

صلاته كما لو صلى غير مستقبل القبلة كالمن لو صلى عارياً كما - 00:54:15

متوضئ وما اشبه ذلك لا تنعقد صلاته من اصلها وهو اثم بفعله هذا وهو اثم بفعله هذا بلا شك وفعله ايضاً كبيرة من الكبائر لانه

مرتكب اثم عظيم باستهائته بهذا الشر من شروط الصلاة وباستهائته بالصلاة - 00:54:31

طيب اما اذا كان جاهلاً ما يدري اصلاً او كان عالماً ونسي او كان جاهلاً بالحكم الشرعي هاي ثلاثة احوال. فالصحيح انه ان صلى

فصلاته صحيحة الصلاة صحيحة وهو الذي اختاره المؤلف خلافاً للمشهور عند - 00:54:52

من اصحابنا الحلال واما اذا علم بالنجاسة اثناء الصلاة او علم بحكمها اثناء الصلاة جاه واحد قال له ترى ما يجوز مثل شافه

شايل معه نجاسة ترى ما يجوز هذا وهو قادر على ازالتها - 00:55:13

هذا علم بالحكم او كان ناسياً هو عارف بالحكم وعارف بالنجاسة لكنه ناسي غفل هذي ثلاثة احوال ذكر او علم اثناء الصلاة فله حالتان

الحالة الاولى ان يستطيع ازالة النجاسة - 00:55:32

فرض النجاسة على الشماع الحمد لله الشماع الطاقية ينزلها وانتبهنا او كانت في الشراب الشرع وفسخ الشراب وانتبهنا ولا ينتقض

وضوءه على الصحيح اللي ذكرناه لو كان حتى ماسح عليها يفصخها وخلصنا - 00:55:50

نعم آآ على انه تقدم الكلام هل يصح المسح على الجورب النجس والا قرب انه لا يصح يمكن هذه الصورة ينتبه لها. ان كان ان انه مسح

عليه وهو نجس لا يصح اصلاً المسح - 00:56:12

واما اذا كان غسل قدميه او مسى عليه تجديد فانه يخلعها وانتبهنا اه الحالة الثانية الا يستطيع ان لا يستطيع ازالة هذه النجاح يعني

لو كانت النجاسة حتى في السراويل - 00:56:31

وعليه قميص كاسي مثل ثوب هذا مثل ثيابنا هذي والنجاسة عليه في السروال ذكر ان سرواله فيه نجاسة يفسخ السروال والحمد

ويصلي عورته مستورة طبعاً هذا اذا لم يكن في المسجد - 00:56:50

اما اذا كان في مسجد لان هذا من خوارم المراعاة الناس يقولون انهبل لكنك يصلي في بيته فلا بأس عليه جلابية او ثوب مقطع كيف

يفسخ السراويل ويبقى اذا بشرط ان لا يكون الثوب ايضاً شفافاً - 00:57:06

طيب اذا كان ما يستطيع مثل ما قلنا آآ في المسجد وفي في السراويل وعليه ثوب لكنه لا يستطيع ان يفعل هذا او كان مثلاً هو

يصلي فيه سراويل في بنطال - 00:57:24

فلا يستطيع ان يخلع البنطال تبطل صلاته وتخرج عورته مثل هذا في هذه الحالة فانه يقطع الصلاة ويغسل النجاسة او يخلع الثوب

اللي عليه نجاسة ثم من اولها تريد الصلاة من جديد - [00:57:37](#)

يعيد الصلح من ان كان مع معهم واعتبر ما مضى مما فاتة في الصلاة فيقضيه بعد سلام الامام واما ان كان منفردا فيكبر لوحده ويصلي والله اعلم من الدلة على هذا الحديث المشهور حديث ابي سعيد الخدري - [00:57:52](#)

عند الامام احمد ابي داود وغيرهما باسناد جيد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى وخلع نعليه الى اخر الحديث المشهور. وفيه انه قال عليه الصلاة والسلام ان جبريل اتاني فاخبرني ان - [00:58:15](#)

فيهما قدر فخلعته الله اعلم وهذا يدل على الصحة لانه لو كانت الصلاة باطلة اكمل وبني النبي صلى الله عليه وسلم على كان استأنف من اولها ابطل الصلاة وبدأ من - [00:58:30](#)

وفي ايضا فائدة فيه ايضا فائدة وهي ان لو كان امامه ايضا صلاته بثوب نجس فانه لا يؤثر على صحة صلاته يؤثر على الصحة صلاته والله اعلم طبعاً هذا استدلال - [00:58:48](#)

فيه اعتراض لكن ليس لكنهم مفيدون في الجملة عاد ترى باقي معنا وقفت يا شيخ نعم ماشي طيب الارض كلها مسجد تصح الصلاة فيها الصلاة الصحيحة في اي موضع من الارض - [00:59:11](#)

اي موضع من الارض اذا كان طاهراً يجوز لك ان تصلي فيه وعلى هذا ينبغي ان يفهم ويدرك ان الانسان لا ينبغي ان يدقق في المواضع. بعض الناس شقة او فندق - [01:00:07](#)

بدأ يسأل هو نجس هو طاهر هو كذا اه صل الاصل في الاشياء الطهارة آآ اخذ مثلاً آآ سجادة او مفرش يسأل هو طاهر الاصل في الاشياء الطهارة صلي على اي ارض او على اي فراش او على اي بلاط او على اي اسمنت يعني او على اي شيء في الارض - [01:00:21](#) لان الاصل الا اذا علمت انه نجس فلا تصلي عليه حتى تزيل النجاسة قال الا المقبرة. المقبرة هي الموضع الذي يدفن فيه الموتى فهذا لا تجوز الصلاة فيه. للاحاديث الكثيرة في النهي - [01:00:48](#)

الصلاة في المقابر لا تتخذوا آآ قبوركم مساجد فان من كان قبلكم اتخذوا القبور مساجد واني انهاكم اه وقد لعن النبي وجاء في احاديث انه لعن انه اتخذوا قبور مصالحهم - [01:01:05](#)

مساجد فهذا لا شك انه لا يجوز لا تجوز الصلاة في المقابر والمقصود بالصلاة والصلاة المعتادة اما صلاة الجنائز ولا شك في جوازها صلاة الجنائز قد ثبت ان النبي وغيرهما - [01:01:25](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر المرأة التي كانت تقوم فصلاة الجنائز على القبر جائزة بلا شك وبلا ريب لكن المقصود الصلاة التي لها ركوع السجود هذه لا تجوز في الجنائز - [01:01:42](#)

في المقابر عفوا ولا تجوز آآ بين يدي القبر بحيث يكون القبر امامك. ايضاً لا تجوز لقول لا تصلوا الى القبور لا تصلوا الى القبور واوقى لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا عليها فهذا ايضاً لا يجوز هذا لا يجوز. ان يكون القبر في قبلك - [01:01:55](#)

اه وهكذا لا يجوز ان تصلي في المسجد الذي فيه قبر لكن هل الصلاة فيه لو صلى لا يجوز هل الصوت باطلة او لا؟ فيه احتمالان والاقرب والله اعلم ان الصلاة صحيحة مع الاثم - [01:02:18](#)

لانه ليس عندنا او دليل قاطع على بطلان لكنه لا يجوز الصلاة ولا يجوز البناء على القبور ولا يجوز بناء المساجد على القبور ولا يجوز دفن الموتى في المساجد كل هذا حرام - [01:02:37](#)

قد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فيجب الحذر مما اعتاده بعض الناس في بعض البيئات انه اذا بنى الواحد مسجد حط له قبر في المسجد او انه يظعون بعض الصالحين في المساجد هذي كلها من ذرائع الشرك - [01:02:56](#)

هذي كلها من لانها ذريعة الى ان يعبد هؤلاء من دون الله عز وجل كما هو واقع اليوم في كثير من اقطار المسلمين صاروا يعظمون الموتى يعظمون الاضرحة ويعبدونها من دون الله عز وجل يذبون لها من دون الله ويلجأون اليها من دون الله ويستغيثون بها من

دون الله - [01:03:11](#)

ويتقربون اليها بالعبادات والذبائح والنذور وغير ذلك حتى الصدقات على اصحاب هذه وكل هذه عبادات تصرف لغير الله وكل عبادة

صرفت لغير الله فهي من الشرك اكبر الواجب الحذر منه قد اتفق علماء المسلمين قاطبة على - [01:03:31](#)

ذلك الا من شذ من المتأخرين من الذين ضلوا آآ سواء السبيل حقيقة واثرت فيهم القبورية كنوع من انواع الصوفية المغرقة التصوف الخرافية اعادنا الله واياكم والمسلمين من شرها نعم - [01:03:52](#)

قال والحمام الحمام ليس المراد به دورة المياه المعروفة الان الحمام عند الفقهاء وعند المتقدمين اذا اطلق فالمراد به المستحم موضع الاستحمام اللي هو يسمونها الان حمامات السونة او ما اشبه ذلك وهي حمامات كانت موجودة قديما ولا تزال موجودة - [01:04:17](#) اليوم يخرج يذهب الناس اليها ويستحمون اه فيها ويدلكون ابدانها. هذه مواضع نهى عن الصلاة فيها والنهي في صحته خلاف. واشهر ما في حديث ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال آآ الارض كله - [01:04:37](#)

كلها مسجد الا المقبرة والحمام وهذا حديث جوده بعض اهل العلم وظعفه اخرون على كل حال ينبغي ترك الصلاة في الحمامات لكن اذا اضطر الانسان ولم يجد الا الحمام اه ان يصلي فيه فلا بأس ان يصلي فيه والله اعلم لان الحديث فيه ضعف حقيقة - [01:04:55](#) وكما قالت دارقطني الصحيح فيه آآ انه لا ليس مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم قال والحش الحش هو دورات المياه عندنا موضع قضاء الحاجة تسمى الحشوش وهذا لا شك انه لا يجوز الصلاة فيها لانها موضع - [01:05:18](#)

اه اه النجاسات وموضع حضور الشياطين وموضع الصلاة اكبر واعظم من هذا واما اللي اعطان الابل فاعطان الابل هي الموضع الذي تأوي اليه الابل وليس المقصود الموضع التي تمشي فيه وتذهب فيه لا الموضع الذي هو الحوش الذي تأوي اليه الابل سواء كان مسور او غير مسور او كان - [01:05:36](#)

مبني او غير مبني اذا كان هذا الموضع موضع مبيت الابل بقائها ومكثها فهذا لا تجوز الصلاة فيه سواء كان فيه ابل ام لم يكن فيه ابل لان النبي علق النهي بالاعطال ذاتها ولم يعلق النهي بوجود الابل من - [01:06:01](#)

من عدمه لا تجوز الصلاة اعطان الابل. واما قارعة الطريق فلم يثبت فيه نص اه في الحديث المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في سبعة اه اه مواضع لكن - [01:06:22](#)

اه فيه ضعف هذا الحجر رواه ابن ماجة باسناد ضعيف لكن لا ينبغي للانسان ان يصلي في الطريق المسلوكة لانها آآ الناس فهذا اما انه يؤدي نفسه او يشوش على صلاته او انه يؤدي المارة ويمنعه من الذهاب والاياب لكن اذا انحرف ما لقي الا هذا المكان فذهب يمين او يسار فلا حرج - [01:06:37](#)

والمقصود بقارعة الطريق هو الصديق الذي يقرعه الناس ليس الطريق الذي آآ آ هو طريق مهجورة كان طريقا ثم ترك لا المقصود الطريق الذي لا يزال الناس هذا ايضا من ادب الطريق ومن حق - [01:07:00](#)

في الطريق نكتفي اليوم بهذا القدر ونكمل ان شاء الله في اللقاء القادم نسأل الله عز وجل ان يرزقنا واياكم علم وعملا صالحا متقبلا وصلى الله وسلم على نبينا كان في اسئلة - [01:07:18](#)

بادروا بارسالها على المجموعة حتى نجيب عليها لحظة عندي سؤال ما يجوز الصلاة في المقبرة مقبرة دفن فيها واحد في اكثر من الموتى فلا يجوز في بعض البلاد التي فيها قبور او - [01:07:35](#)

اجتهد ان تتجنب الصلاة المسجد الذي فيه قبر. اما اذا كان المسجد القبر في مؤخر المسجد كما هو في الغالب حوش المسجد او برا المسجد فهذا اسهل اذا كان منعزل فهذا اسهل - [01:08:15](#)

طبعاً لا يجوز لكن كونك تصلي في غيره اولى لكن اذا كان منعزل بغرفة مستقلة تعتبر مستقلة عن المسجد في طرف المسجد خارج المسجد. بينها وبين المسجد جدار هذا سهل - [01:08:32](#)

حتى لو كانت في امام المسجد وبينه وبين المسجد جدار هذا ان شاء الله لا بأس بالصلاة فيه والله نعم عطنا اللي عندك اذا صلى الانسان في ثوب فيه تصاوير محرمة. هذا لا يجوز عند اهل العلم - [01:08:45](#)

فلو نسي وصلى بها فنقول له اخلع اذا كان عندك تحت الشيء فلا بأس او اخلعها واقلبها والبسها على مقلوبة او على الاقل اجعلها في ظهرك اذا امكن. المقصود انك تخفف منها ما استطعت - [01:09:16](#)

ان تقلبها الى الداخل الصورة تجعلها من داخل تقلب الفانيلة ظهرا لبطن وتلبسها عموما لا يجوز للانسان ان يصلي ولا ان يلبس هذه الملابس اللي عليه التصاوير وخاصة التصاوير المرسومة رسما باليد - [01:09:32](#)

هذه لا تجوز. نعم لبس الشورت القصير الذي يظهر الركبة هذا لا ينبغي خلاف السنة وخلاف الاولى ويكره له ذلك لكن اذا لم يخرج الفخذ فالصلاة صحيحة لكنه يكره لانه لم يفعل الزينة التي امر بها - [01:09:50](#)

اذا كان الفندق مطل على الحرم حيث ترى المصلين والصفوف متصلة اليك او قريبة من المتصلة ما تكون الساحات فاضية اذا اتصلت الصفوف فخرجوا انه لا بأس ان شاء الله - [01:10:13](#)

لكن مع ذلك انا لا اقول لا ينبغي اما اذا كنت وحدك وانت وحدك فلا تصح صلاة المنفرد وحده خلف الصفوف لا يجوز ان تصلي لابد ان تكون في الصف لكن اذا كنتم اثنين او ثلاثة حتى لو زوجتك قد والله حتى الزوجة يعني في اشكال لان زوجها ما تصلي - [01:10:39](#) الرجل في صف واحد على كل حال اذا كنتم رجلا فاكتر اقرب الصحة لكن لا ينبغي هذا ينبغي ان تنظم الى الجماعة ينبغي ان تنظم الى الجماعة بحيث تلتحق بصفوف المصلين - [01:10:58](#)

اما اذا كان الموضع المخصصا في الفندق حاطين اصلا مصلى بالميكروفونات فهذا جماعة يصلون الناس في جماعة ويعتبر حكمه حكم المساجد الملحقة بالمسجد التابعة للمسجد اما في الغرف على جميع الاحوال لا ينبغي ان تصلي فيها لكن اذا اتصلت الصفوف - [01:11:12](#)

الصلاة اذا كنت تنام فصاعدا صحيحة لكن مع ذلك نقول لك لا ينبغي ان تصلي فيها تذهب وتصلي مع الناس الا اذا فعلا الصفوف اتصلت وما تستطيع ان تصلي الا بهذه الطريقة لو نزلت ما لقيت لك مكان فهنا تصلي. اذا كنتم جماعة او حتى اذا كنت منفردا لكن تصور مثل هذا قد يكون - [01:11:30](#)

نادر او والله اعلم لا يجوز لا يجوز للانسان ان التأمين الطبي اللي غير ما عقد له العقد المؤمنون على شروطهم وعلى عقودهم كما قال الله عز وجل اوفوا بالعقود - [01:11:52](#)

الشرط لك انت ولاسرتك مثلا ما تروح تعطيه ولد الجيران ولا ابن هذا ما لا تسقط صلاة الجمعة في هذه الديار ولا في غيرها لكن اذا لم يجد مثلا لو فروط ان ما عندك الا قرية صغيرة - [01:12:24](#)

وما فيها الا مساجد مسجد واحد جامع وفيه قبور ولا يجوز ان تصلي معهم بهذه السنة قل اجتمع انت ومن معك من آهل السنة وصلوا في بيت احدكم صلاة الجمعة ولا تترك صلاة الجمعة - [01:12:52](#)

حتى الفرائض صلوها في بيوتكم حتى يتيسر لكم ان ان تقيموا جامعا خاليا من هذه الشركة الله المستعان ايش في خارج الصلاة وهل يكفي ان المرأة ها تغطي وجهها بالكمام كذا - [01:13:10](#)

اعد اعد طيب ايوه سؤال طيب ماشي نقول يا ابا يا اخونا الفاضل حاول انك تصيغ انت ما شاء الله طالب علم اعرفك اسلام التصيغ دائما انا ترى انتقد الصياغات اللي تجي - [01:13:57](#)

لان اشجعكم على ان تحسنوا صياغة السؤال حتى يكون الاجابة شوف عدة مرات يمكن كل مرة يتكرر تأتي صياغات ضعيفة مشقولة لا اكتب سؤالك بطريقة واضحة. سنجيب بما فهمناه يعني ان كان قصده هل يكفي - [01:14:31](#)

الكمام لتغطية وجه المرأة خارج الصلاة يعني تروح للسوق تلبس كمام يكفي نقول لا ما يكفي لان الكمام لا يغطي الوجه يغطي جزء من الوجه لكن لو فرض لو فرض في كمام كبير - [01:14:53](#)

مثله مثل النقاب جاز الكمامات اللي نشوفها الان تجدها تغطي تجد بس حدود الحرم تطلع خد الايمن طالع والخد الايسر طالع والجبهة طالعة كيف كيف يكفي في الوجه لابد ان يكون الوجه كله مستور الا العينين الا العينان. العينان فقط يجوز اخراجهما ولا يجوز التوسع. تطلع نص الجبهة - [01:15:11](#)

ونص الخد هذا لا يجوز للمرأة. انما المقصود النقاب الذي يخرج العين فقط وينبغي يعني النقاب جائز والبرق جائز. وكلاهما ينبغي ان يكون ما يخرج قليلا. يعني بحيث انها تستطيع ان تنظر - [01:15:37](#)

بلا مشقة لا نحدد تهديدات دقيقة لكن بحيث انها تنظر من غير مشقة بحيث انه يخرج العين فقط العين كلها تنظر براحة ولا يجوز لها

اذا فعلت ذلك ان تكتحل - [01:15:52](#)

يعني اذا اكتحلت فقد اظهرت الزينة اظهرت الزينة واللحى عز وجل نهاها عن اظهار الزينة هذا اللي فهمناه من سؤال الاخ - [01:16:07](#)